

موازنة السنة المالية ١٩٦٩ / ١٩٧٠

جدول حرف (أ) المصاريف

تقدر بـ		تقدر بـ	
١٩٦٨	١٩٦٩	١٩٦٨	١٩٦٩
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
٨٣٠٤٠٢٠	٨٥٨٧٣٥٤	باب ١ - أجور	
١٧٨١١٧٨	١٨٧٨٩٨٦	» ٢ - مصاريفات جارية	
٥٢١٥٤٨	٤٣٥٢٥٠	» ٣ - استدامات استئمارية	
٧٠٠٠	١٢١١٤٦	» ٤ - تحويلات رأسمالية	
١٠٦٧٦٧٤٦	١١٠٢٢٧٣٦	الجملة	

جدول حرف (ب) الإيرادات

تقدر بـ		تقدر بـ	
١٩٦٨	١٩٦٩	١٩٦٨	١٩٦٩
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
٦٣٠٠٠	٥٠٠٨٠٠	باب ٩ - الضرائب والرسوم العقارية	
		باب ١٢ - إيرادات محلية :	
٢٨٥٠٠	٢٧٠٠٠	بند ٢ - رسوم السيارات	
٢٨٥٠٠	١٢٥٠٠	» ٣ - الحفوة في الإيرادات المشتركة	
١٠٠٠	-	» ٤ - إيرادات أموال المرافق التي تديرها المجالس	
٨٠٠	٩٢٠	» ٥ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية	
٣٥٠٠	٥٠٠	» ٦ - إيرادات متعددة	
٥٠٠	٣٠٠	» ٧ - إيرادات المخابر	
٣٢٠٧٠	٣١٠٧٠	» ٨ - النصيب في الصندوق المشترك	
٤٣٧٨٥٠	-	» ٩ - فائض ميزانيات السنوات السابقة	
-	٢٧٠٠٠	» ١٠ - مواد غير متكررة	
١١٢١٠٥٠	٨٨٠٤٠	الجملة	
١٦٢٤٥٨٣	٨٣٧٧٧٣	باب ١٩ - موارد غير متكررة	
١١٠٠٠	-	باب ٢٠ - مقابل فروض الإسكان الحضري	
٤١٧٠٠	٥٢٣٥٠	باب ٢١ - قروض وتسهيلات اجتماعية	
٢٥٢٧٣٢٣	٢٢٧١٣٢٢	الجملة	
٧١٤٩٤١٣	٨٧٥١٤١٢	إعانة من موازنة الدولة	
١٠٦٧٦٧٤٦	١١٠٢٢٧٣٦	الجملة	

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٥٥ لسنة ١٩٦٩

بربط موازنة مجلس محافظة الدقهلية لسنة المالية ١٩٦٩ / ١٩٧٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ في شأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعديلة له :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٥٥ لسنة ١٩٦٩ بربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ١٩٦٩ / ١٩٧٠ :

١- وفقاً موافقة اللجنة الوزارية للإدارة المحلية ،

قرر :

مادة ١ - تقررت مصاريفات موازنة مجلس محافظة الدقهلية لسنة المالية ١٩٦٩ / ١٩٧٠ بمبلغ ١١٠٢٢٧٣٦ ج (أحد عشر مليوناً وعشرين ألفاً وسبعيناً وستة وتلائين جنيهاً) وذلك وفقاً للجدول حرف (أ).

مادة ٢ - تقررت إيرادات موازنة مجلس محافظة الدقهلية لسنة المالية ١٩٦٩ / ١٩٧٠ بمبلغ ١١٠٢٢٧٣٦ ج (أحد عشر مليوناً وعشرين ألفاً وسبعيناً وستة وتلائين جنيهاً) وذلك وفقاً للجدول حرف (ب).

مادة ٣ - للجنة الوزارية للإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتدادات من موازنة الدبيوان العام لوزارات الخدمات إلى المحافظات وبالعكس وأوزير الإدارة المحلية هذه السلطة بالنسبة لموازنة وزارة الإدارة المحلية.

مادة ٤ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتدادات من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع الوزير المنقص كله سلطة نقل الوظائف والاعتدادات من موازنة الدبيوان العام لمجلس المحافظة إلى موازنات مجالس المدن والقرى والعكس.

مادة ٥ - تسرى التأشيرات العامة المراقبة على موازنة مجلس المحافظة.

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية في أول دجنبر سنة ١٢٨٩ (١٣ سبتمبر ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر